الجامعة الإسلامية بمنيسوتا
Islamic University of Minnesota

JOISR
مجلة البحث العلمي الإسلامي
Journal of Islamic Scientific Research

أكاديمية الإمام البخاري الدولية
INTERNATIONAL IMAM EL BOUKHARY ACADEMY

مجلة البحث العلمي الإسلامي

ردمد النسخة الإلكترونية E-ISSN: 2708-180X
ردمد النسخة المطبوعة ISSN: 2708-1796

عدد خاص بالمؤتمر الدولي السادس بعنوان
جهود الإمام الشافعي في تعزيز حجية السنة النبوية

Special Issue on the Sixth International Conference:
Imam Al-Shafi'i's Efforts in Strengthening the Authority of the Prophetic Sunnah

# المنطلقات الإبستمولوجية وأساليب الإقناع البلاغي عند الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة ومواجهة منكريها

# Epistemological Foundations and Rhetorical Persuasive Strategies in Imam al-Shafii's Establishment of the Authoritativeness of the Sunnah and His Confrontation of Its Deniers

DOI: https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-12

أ.د. محمَّد فؤاد ضاهر
Professor Dr. Mohammad Fouad Daher

الأستاذ الدكتور في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة الجنان، طرابلس – لبنان

Professor at the Faculty of Sharia and Islamic Studies, Jinan University, Tripoli- Lebanon

mohamad.daher@jinan.edu.lb

Pages: 221 – 245 | الصفحات: 245 – 221

**أ.د. محمَّد فؤاد ضاهر**
الأستاذ الدكتور في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، بجامعة الجنان، طرابلس – لبنان

***Professor Dr. Mohammad Fouad Daher***
Professor at the Faculty of Sharia and Islamic Studies, Jinan University, Tripoli- Lebanon
Gmail: mohamad.daher@jinan.edu.lb

# المنطلقات الإبستمولوجية وأساليب الإقناع البلاغي عند الإمام الشافعي في تقرير حجية السنة ومواجهة منكريها

# Epistemological Foundations and Rhetorical Persuasive Strategies in Imam al-Shafii's Establishment of the Authoritativeness of the Sunnah and His Confrontation of Its Deniers

**https://doi.org/10.55625/joisr-conf6-12**

**الملخَّص:**

يتنـاول هـذا البحثُ دورَ الشافعيِّ في تقرير حُجيَّة السنَّـة النبويَّة، من خلال مقاربة تحليليَّة تجمـع بين الكشف عن الأُسس الإبستمولوجيَّة التـي قام عليها تصوُّره لمصادر المعرفة الشرعيَّة، وتحليـل الأساليـب البلاغيَّـة الحجاجيَّـة التي اعتمدهـا في الدفاع عـن حجيَّة السنَّـة والردِّ على المخالفيـن في الاحتجاج بها. ويسعى البحثُ إلى إبـراز البنية المعرفيَّة التي شكَّلت فهمَ الشافعيِّ للعَلاقـة بين القرآن الكريم والسنَّة النبويَّـة، وبيان صلتها بالآليَّات الحجاجيَّة التي وظَّفها في بناء حججه وإقناع مخاطبيه في سياق الجدل العلميِّ في القرون الإسلاميَّة الأولى.

اعتمـد البحث المنهـج التحليليَّ القائم على دراسـة نصوص الشافعـيِّ، ولا سيَّما في كتابه «الرسالة»، من خلال الجمع بين التحليل الإبستمولوجيِّ للبناء المعرفيِّ والتحليل البلاغيِّ لخطابه الحجاجـيِّ. وتوصَّلـت الدراسـة إلـى أنَّ دفاع الشافعـيِّ عن السنَّة لـم يكن مجـرَّد ردٍّ جدليٍّ على المخالفين، بل مثَّل مشروعًا معرفيًّا متكاملًا لتأسيس نظريَّة في مصادر التلقِّي وأصول الاستدلال، وأنَّ الأسلـوب البلاغـيَّ الذي اعتمده أدَّى وظيفةً حجاجيَّة واعيـة أسهمت في تقوية حجَّته وترسيخ حجيَّة السنَّة في منظومة الاستدلال الشرعيِّ.

كما أظهرت النتائجُ أنَّ التفاعل بين البنية الإبستمولوجيَّة والخطاب البلاغيِّ الحجاجيِّ شكَّل عنصـرًا محوريًّا في تثبيت مكانـة السنَّة بوصفها مصدرًا أصيلًا للتشريـع، وأسهم في تشكُّل علم أصول الفقه وتطوُّر النظر الأصوليِّ في التراث الإسلاميِّ.

**الكلمات المفتاحيَّة:**

الشافعيُّ، حُجِّيَّة السنَّــة، المنطلَقات الإبستمولوجيَّة، الحجاج البلاغيُّ، أصول الفقه، أصول الحديث.

**Abstract:**

This study examines the role of al-Shafii in affirming the authoritative status of the Prophetic Sunnah through an analytical approach that integrates two complementary perspectives: the epistemological foundations underlying his conception of the sources of Islamic legal knowledge, and the rhetorical and argumentative strategies he employed in defending the authority of the Sunnah and responding to those who questioned its evidentiary status.

The study aims to uncover the epistemic structure that shaped al-Shafii's understanding of the relationship between the Quran and the Sunnah, and to clarify how this structure is connected to the persuasive mechanisms he utilized in constructing his arguments within the context of early Islamic scholarly debates.

Adopting an analytical methodology based primarily on the examination of al-Shafii's writings -particularly his seminal work al-Risalah- the research combines epistemological analysis with rhetorical examination of his argumentative discourse. The study concludes that al-Shafii's defense of the Sunnah was not merely a polemical response to his opponents; rather, it constituted a comprehensive intellectual project aimed at articulating a theory of the sources of legal authority and the principles of legal reasoning. His rhetorical style functioned as a deliberate argumentative instrument that strengthened the authority of the Sunnah and reinforced its position within the framework of Islamic legal reasoning.

The findings further demonstrate that the interaction between epistemological structure and rhetorical argumentation played a central role in consolidating the authority of the Sunnah as a foundational source of Islamic law, and significantly contributed to the formation of Islamic legal theory in the classical tradition.

**Keywords:**

Al-Shafii, authority of the Sunnah, epistemological foundations, rhetorical argumentation, usul al-fiqh, hadith methodology.

## المقدِّمة

شهـدت العلـومُ الإسلاميَّة في مراحلها الأُولى تفاعلات معرفيَّـةً واسعة حول طبيعة مصادر التشريع ومنهج الاستدلال بها، ولا سيَّما في ما يتَّصل بمكانة السنَّة النبويَّة ضمن منظومة المعرفة الشرعيَّـة. مثَّلت السنَّةُ منذ عهد الصحابة والتابعين المرجـعَ البيانيَّ والتطبيقيَّ للوحي القرآنيِّ، غيـرَ أنَّ تطوُّر النقاشات العلميَّـة في القرنين الثاني والثالث الهجريين أفضى إلى بروز إشكالات منهجيَّـةً وكلاميَّـة حول حـدود الاحتجاج بها، وطبيعـة العَلاقة بينها وبين القـرآن الكريم، ومدى استقلالها في التشريع، إضافةً إلى إشكاليَّات تتعلَّق بقيمة الأخبار المنقولة، ولا سيَّما خبر الآحاد، في بناء الأحكام الشرعيَّة.

فـي خضمِّ هـذه التحوُّلات الفكريَّة والمعرفيَّـة، برز الشافعيُّ واحدًا من أبـرز العلماء الذين اضطلعـوا بمهمَّة إعـادة بناء الإطار المنهجيِّ لمصـادر المعرفة والاستـدلال. إذ سعى إلى تقعيد أصول الاستنباط، وتحديد مراتب الأدلَّة، وتقرير مكانة السنَّة كمصدرٍ أصيلٍ من مصادر التشريع، من خلال منظومة أصوليَّة متماسكة تؤكِّد وحدةَ الوحي وتكامل نصوصه في بيان الأحكام. ولم يكن هـذا الجهد مجرَّد معالجـة جزئيَّة لمسألة أصوليَّـة أو حديثيَّة، بل مثَّل مشروعًـا معرفيًّا متكاملًا أسهم في تشكيل البنية النظريَّة لعلم أصول الفقه.

غيـر أنَّ خصوصيَّة مشـروع الشافعيِّ لا تكمن في تأصيله المعرفـيِّ فحسب، بل تتجلَّى أيضًا فـي الطريقـة التي عرض بها أفكارَه وبنى بهـا حُججه؛ إذ امتاز خطابُه بوضـوح العبارة، والتدرُّج فـي الاستدلال، واعتماد أساليـب حجاجيَّة وبلاغيَّة قادرة على تفكيـك الشبهات وإلزام المخالف بالحجَّـة. ومن ثَمَّ فإنَّ دراسة تقريـر الشافعيِّ لحجيَّة السنَّة لا تكتمل بالنظـر إلى البناء الأصوليِّ وحـده، بل تستدعي كذلك تحليلَ البنية البلاغيَّة لخطابه العلميِّ، لما لذلك من أثر في قوَّة الإقناع وانتشار أفكاره في الدرس الأصوليِّ اللاحق.

مـن هـذا المنطلق، بـرزت الحاجة إلى قـراءة مشروع الشافعـيِّ، في تقرير حجيَّـة السنَّة، قراءةً تجمع بين التحليل الإبستمولوجيِّ الذي يكشف الأُسسَ المعرفيَّة لمنهجه، والتحليل البلاغيِّ الحجاجـيِّ الـذي يُبرز الآليـات الخطابيَّةَ التي اعتمدها فـي بناء الحجَّة وإقنـاع المخالفين. وهو مـا يسعـى هذا البحث إلى معالجته من خـلال دراسة نصوص الشافعـيِّ وتحليلها في ضوء هذين البُعدين المتكاملين.

### أ- أهمِّيَّة البحث:

تناول البحثُ قضيَّةً مركزيَّةً في علم أصول الفقه، هي حجيَّةُ السنَّة النبويَّة وموقعها المعرفيُّ، مـن خلال تحليـل مشروع الشافعيِّ بوصفه مرحلةً تأسيسيَّةً فـي ضبط مصادر الاستدلال وتحديد العَلاقـة بين الكتاب والسنَّة. كما قـدَّم قراءةً إبستمولوجيَّةً كشفت أُسسَ ترتيب مصادر المعرفة ومراتـب الاحتجاج عنده، بما يعمِّق فهـمَ البناء المعرفيِّ للأصول. وأبرز البُعد البلاغيَّ الحجاجيَّ

في خطابه، مبيِّنًا تكاملَ التحليل المعرفيِّ والبلاغيِّ في دراسة التراث الأصوليِّ وآفاق تطويره.

**ب- أهداف البحث:**

سعى هذا البحث إلى تحقيق جملة من الأهداف العلميَّة المتَّصلة بأسئلة الإشكاليَّة وفرضيَّاتها، من أبرزها:

١. تحليل الأسس الإبستمولوجيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في بناء منظومته المعرفيَّة لمصادر التشريع.

٢. بيان دور مبدأ وحدة الوحي في تأسيس حجيَّة السنَّة وتحديد موقعها في منظومة المعرفة عند الشافعيِّ.

٣. توضيح تصوُّر الشافعيِّ لوظيفة السنَّة في التشريع بين البيان والتأسيس، وأثر ذلك في بناء النظريَّة الأصوليَّة.

٤. الكشف عن الأساليب البلاغيَّة الحجاجيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في خطاب تقرير حجيَّة السنَّة ومواجهة المخالفين.

**ج- إشكاليَّة البحث:**

تمحورت إشكاليَّةُ هذا البحث حولَ سؤاله الرئيس: كيف أسَّس الشافعيُّ حجيَّةَ السنَّة النبويَّة ضمن بنائه الإبستمولوجيِّ لمصادر المعرفة؟ وما الأدواتُ البلاغيَّة الحجاجيَّة التي اعتمدها في تقرير هذه الحجيَّة والدفاع عنها؟ وتفرَّعت عن هذا السؤال المركزيِّ مجموعةٌ من الأسئلة، هي:

١- ما المنطلَقاتُ الإبستمولوجيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في بناء تصوُّره لمصادر المعرفة الشرعيَّة وترتيب مراتب الاحتجاج بها؟

٢- كيف قرَّر الشافعيُّ مبدأ وحدة الوحي وجعلَه أساسًا لإثبات حجيَّة السنَّة ومكانتها في منظومة التشريع الإسلاميِّ؟

٣- كيف تصوَّر الشافعيُّ وظيفةَ السنَّة في التشريع بين كونها بيانًا للقرآن واستقلالها بتأسيس الأحكام الشرعيَّة؟

٤- ما أبرزُ الأساليب البلاغيَّة الحجاجيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في تقرير حجيَّة السنَّة والردِّ على المخالفين؟

**د- فرضيَّات البحث:**

انطلق البحثُ من مجموعة فرضيَّات مرتبطة بأسئلة الإشكاليَّة، وهي:

١- بنى الشافعيُّ تصوُّرَه لحجيَّة السنَّة على منظومة إبستمولوجيَّة متكاملة، تحدِّد مصادرَ المعرفة الشرعيَّة ومراتب الاحتجاج بينها.

٢- أسَّس الشافعيُّ حجيَّةَ السنَّة على مبدأ وحدة الوحي؛ باعتبار السنَّةِ وحيًا غيرَ متلوٍّ مُكمِّلًا للقرآن ومبيِّنًا له.

٣- يـ ترض البحـث أنَّ الشافعـيَّ قد صـاغ تصـوُّرًا لوظيفة السنَّـة في التشريـع يقوم على مستويين: البيان والتأسيس.

٤- يقـوم خطابُ الشافعيِّ في تقرير حجيَّـة السنَّة على بنية بلاغيَّة حجاجيَّة واضحة، تجمع بين قوَّة الدليل وسلاسة الـ ض والإلزام العقليِّ للمخالف.

**هـ- الدراسات السابقة وتقويمها:**

أظهرت الدراساتُ المعاصرة حول حجيَّة السنَّة ومنهج الشافعيِّ تركيزًا غالبًا على الجانبين الأُصولـيِّ أو الحديثـيِّ، دون الجمع بين التحليـل الإبستمولوجيِّ والبلاغـيِّ الحجاجيِّ. فقد أبرزت دراسـةُ أنـور ورفيقه منهجَ الشافعـيِّ في إثبات خبر الآحـاد، لكنَّها لم تتعمَّق فـي أُسسه المعرفيَّة أو خطابـه البلاغـيِّ. كما تناولت دراسـة البزيعي دورَ الشافعيِّ التأسيسي فـي الأصول من منظورٍ تاريخيٍّ عامٍّ دون تخصـ ص كاف لقضيَّة حجيَّة السنَّة، أو تحليل أساليب الإقناع. أمَّا دراسة الزنكي فقـد عرضت ملامحَ النظريَّة الأُصوليَّة لحجيَّة السنَّة، لكنَّها بقيت وصفيَّةً ولم تتعمَّق إبستمولوجيًّا أو بلاغيًّا. وبوجه عامٍّ، تفتقر هذه الدراساتُ إلى مقاربة تكامليَّة تجمع بين تحليل البنية المعرفيَّة والخطـاب الحجاجـيِّ. لذلـك يسعى هذا البحـث إلى سدِّ هذا الفـراغ عبر قـراءة أشملَ لمشروع الشافعيِّ، تكشف عن أُسسه المعرفيَّة وآليَّاته البلاغيَّة في تقرير حجيَّة السنَّة.

**و- منهج البحث:**

اعتمـد البحثُ على مناهجَ متعدِّدة، أبرزها الاستقرائـيُّ بتتبُّع نصوص الشافعيِّ حول حجيَّة السنَّـة، والتحليلـيُّ للكشف عـن أُسسه المعرفيَّة وعَلاقتـه بين القرآن والسنَّة. كمـا وظَّف المنهجَ البلاغـيَّ الحجاجيَّ لدراسـة أساليب الإقناع في خطابه، إضافةً إلى المنهج الوصفيِّ لبيان ملامح مشروعه وأثره في الأصول.

**ز- خطَّة البحث:**

اختُـطَّ البحـث في مقدِّمـة وتمهيد وثلاثـة مباحـث وخاتمة. عرضـت المقدِّمـةُ الإشكاليَّةَ وأهـداف الدراسة وأهميَّتهـا ومنهجها والدراسات السابقة. وتناول التمهيـدُ المفاهيمَ الأساسيَّة، خاصَّـةً الإبستمولوجيا والأسلوب البلاغيَّ وعَلاقتهما بتحليل الخطاب الأصوليِّ. ثمَّ ناقش المبحثُ الأوَّل مكانـةَ السنَّـة عند الشافعيِّ فـي ضوء مبدأ وحدة الوحي وتحليـل أسلوبه في تقريرها، بينما تنـاول الثاني تصوُّرَه لوظائف السنَّة واستقلالها التشريعـيَّ مع دراسة أدواته البلاغيَّة. أمَّا الثالث فركَّـز على منهجه في إثبات خبر الآحاد والردِّ على المنكرين وأثر ذلك في الفكر الأصوليِّ. وخُتم البحثُ بـ رض النتائج والتوصيات والمراجع.

**ح- جِدَّة البحث وأصالته:**

تمثَّلـت جـدَّةُ البحث في تقديمه قراءةً مركَّبة لمشروع الشافعيِّ في حجيَّة السنَّة، جمعت بين التحليل الإبستمولوجيِّ والبلاغيِّ الحجاجيِّ. إذ كشف البُعد الإبستمولوجيُّ عن أُسس بناء المعرفة وترتيب الأدلَّة، بينما أبرز البُعد البلاغيُّ آليَّات الإقناع والجدل في خطابه. وعلى خلاف الدراسات السابقـة التي اقتصرت على المنظـور الأصوليِّ أو الحديثيِّ، ركَّز البحثُ علـى التفاعل بين البنية المعرفيَّـة والأساليـب الحجاجيَّة. وبذلـك يسعى إلى تقديم فهمٍ أعمقَ لطبيعـة الخطاب الأصوليِّ عند الشافعيِّ في مرحلته التأسيسيَّة.

## التمهيد

### عتبة مفاهيميَّة

#### أ- تعريف الإبستمولوجيا وآليَّة توظيفها في البحث:

الإبستمولوجيا (Epistemology) مصطلح فلسفيٌّ يبحث «في أصل المعرفة وبنيتها ومناهجها ومصداقيَّتها»[1]. عرَّفها مجمع اللغة العربيَّة بالقاهرة بأنَّها «دراسة نقديَّة لمبادئ العلوم المختلفة وفروضها ونتائجها. وتهدف إلى تحديد أصلها المنطقيِّ وقيمتها الموضوعيَّة»[2]. إذًا، الإبستمولوجيا مدخلٌ لنظريَّة المعرفة وصناعة البرهان، تُعنى بدراسة مصادر المعرفة، وطبيعتها، وحدودها، ومعايير صحَّتها، والآليَّات التي يُتوصَّل بها إلى اليقين أو الظنِّ أو غلبته.

استُخدم مفهومُ الإبستمولوجيا في الدراسات الإسلاميَّة المعاصرة بوصفه أداةَ تحليل منهجيَّة للكشف عن البنية المعرفيَّة الحاكمة للاجتهاد والاستدلال والتعليل، دون تبنِّي الإطار الفلسفيِّ الغربيِّ تبنِّيًا كاملًا. وذلك من خلال دراسة مصادر المعرفة الشرعيَّة، ومراتب الاحتجاج، وقيمة الخبر، وعَلاقة العقل بالنقل. ثمَّ يتجلَّى التوظيفُ الإبستمولوجيُّ في هذا البحث من خلال تحليل تصوُّر الشافعيِّ لمصادر المعرفة الشرعيَّة، وبيان موقع السنَّة في سُلَّم الاحتجاج، ثمَّ دراسة موقفه من خبر الآحاد وشروط قبوله، وإبراز العَلاقة بين النصِّ والعقل في استنباط الحكم. بذلك، فالحديثُ عن حجيَّة السنَّة مسألةٌ معرفيَّة، تتَّصل بالفكر الأصوليِّ في كيفيَّة استنباط الأحكام، وابتناء هذه على المقاصد والعلل، ثمَّ إجراؤها عمليًّا، في ضوء استجلاب اليقين أو غلبة الظنِّ. ويؤكِّد ابنُ حرز الله أنَّ «ضبط الأداء التشريعيِّ للمقصد، في أصول الفقه الشافعيِّ، عملٌ في غاية المنهجيَّة»[3].

واستعمِل هذا المفهومُ في البحث استعمالًا إجرائيًّا، يُقصَد به دراسةُ الأُسس المعرفيَّة التي اعتمدها الشافعيُّ في تقرير حجِّيَّة السنَّة، من حيث مصادرُ المعرفة الشرعيَّة، ومراتبُها، وقيمة خبر الواحد، ومنهج الفهم والاستدلال، دون تنزيل تصوُّرات فلسفيَّة أجنبيَّة بحمولاتها النظريَّة على النصِّ.

#### ب- تعريف الأسلوب البلاغيِّ وتوظيفه في البحث:

الأسلوب البلاغيُّ عبارة عن مجموع الوسائل التعبيريَّة والحِجاجيَّة، الشفاهيَّة أو الكتابيَّة، المعتمَدة في عرض الأفكار وترتيب الحجج، بما يشمل اختيارَ الألفاظ وبناء الجملة، والتدرُّج في الاستدلال، واستعمال وسائل الإقناع العقليِّ والبيانيِّ، بما يحقِّق التأثيرَ في المتلقِّي وإفهامه

(١) وهبة. المعجم الفلسفي. ص ١٢، مادة: إبستمولوجيا.

(٢) مجمع اللغة العربية. المعجم الفلسفي. ص ١. صليبا. المعجم الفلسفي. ٣٢/١، مادة: إبستمولوجيا.

(٣) ابن حرز الله. الإمام الشافعي وتجديد علم أصول الفقه. ص ٢٣٢.

المقصـود. وقد توسَّعت الدراسـات البلاغيَّة الحديثة في النظر إلى علوم البلاغة، باعتبارها أداةً فاعلـة في توجيه الفهم وبناء الإقناع والإفهـام، تتجاوز حدودَ التزيين والتنميق اللفظيِّ[١]. وهو ما ينسجم مع تحليل خطاب الشافعيِّ والتحوُّل من نظريَّة المعرفة المجرَّدة إلى نظريَّة الإقناع. ازدان أسلـوبُ الشافعيِّ بعناصر متقدِّمـة كالفصاحة، وسلامة التركيب، والوضـوح والبُعد عن التعقيد، والإيجـاز، واعتماد الحوار، والافتراض الجدليِّ. إنَّ هذه الخصائص جعلت خطابَ الشافعيِّ قريبًا مـن الأفهام، قويَّ التأثير والإفهـام، مناسبًا لمخاطبة المخالفين. وقد تفطَّن العلماءُ قبلُ إلى هذه المزايـا، فأشادوا بإمامته في اللُّغة؛ كالربيع بن سليمان المرادِيِّ (ت٢٧٠هـ)[٢]، ونصَّ أحمدُ على حجيَّـة لغته[٣]، وأطبق أهلُ النحو على استقامة لسانه[٤]، وأشاد بلغته اللغويُّ أبو منصور الأزهريُّ (ت٣٧٠هـ)[٥]. وفـي سياقٍ ثانٍ، شهد عمالقـةُ الفقه والدراية أنَّهم ما كانوا يـدرون ما الكتابُ ولا السنَّة ولا الإجماع حتى سمعوا الشافعيَّ[٦].

وإذ يلتقـي المنهج الأصوليُ بالتفكير البلاغيِّ، بحسب تقريرات الآمديِّ (ت٦٣١هـ)، لتوقُّف معرفة الدلالات اللفظيَّة على معرفة موضوعاتها، من جهة الحقيقة والمجاز، والعموم والخصوص، والإطـلاق والتقييـد، والحـذف والإضمار، والمنطـوق والمفهـوم، والاقتضاء والإشـارة، والتنبيه والإيمـاء، إلـخ[٧]، فقد أعرب البلاغيُّـون عن الرابطة الوثيقـة من بين علمي الأصـول والمعاني، بحسـب ما أفاده البهـاء السبكيُّ (ت٧٧٣هـ)، انطلاقًا من كون الخبر والإنشـاء في علم المعاني مـن أبـرز المواضيع التي يتناولها علمُ الأصول. فكلُّ ما يطرحـه الأصوليون من مسائل تتعلَّق بكون الأمر للوجوب، أو النهي للتحريم، وكذلك قضايا الأخبار، والإجمال والتفصيل، إضافة إلى مسألة الترجيح، جميعها تتقاطع في جوهرها مع موضوعات علم المعاني[٨].

ويُقصَـد بالأسلوب البلاغـيِّ في هذا البحث: دراسـةُ البِنية الحجاجيَّـة والتعبيريَّة لخطاب الشافعـيِّ فـي تقريـر حجِّيَّة السنَّـة، من خـلال فصاحتـه اللغويَّة ووضـوح العبـارة، وتدرُّجه في الاستـدلال، واعتماده الحوارَ والإلـزام العقليَّ. وهو ما يندرج ضمن البلاغـة الإقناعيَّة لا البلاغة الفنِّيَّة.

---

(١) ينظر: العمري. البلاغة الجديدة بين التخييل والتداول. ص ٣٥ وما بعدها.

(٢) ابن أبي حاتم الرازي. آداب الشافعي ومناقبه. ص ١٠٢. البيهقي. مناقب الشافعي. ٤٩/٢.

(٣) البيهقي. مناقب الشافعي. ٤٢/٢.

(٤) البيهقي. مناقب الشافعي. ٢٦٧/٢.

(٥) الأزهري. الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي. ص ١٧.

(٦) ابن أبي حاتم. آداب الشافعي ومناقبه. ص ٤٣. البيهقي. مناقب الشافعي. ٣٦٨/١، ٢٦٦/٢.

(٧) الآمدي. الإحكام في أصول الأحكام. ٢١/١-٢٢.

(٨) بهاء الدين السبكي. عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح. ١ /٤٧-٤٨.

**ج- التكامل بين الإبستمولوجيا والبلاغة في البحث:**

امتـاز هذا البحـثُ بخاصيَّة الوصل بيـن المضمون المعرفـيِّ وطريقة عرضـه، ويقوم على الجمـع بيـن التحليل الإبستمولوجـيِّ والدراسـة البلاغيَّة، وانطلق مـن نظريَّـة أنَّ الإبستمولوجيا تبيِّـن (ما الـذي يعتقده الشافعيُّ؟)، و(لمـاذا؟)، وتكشف البلاغةُ (كيف عبَّـر الشافعيُّ عن هذا المعنـى وأقنع به غيـرَه؟)؛ ذلك أنَّ تقريـرَ حجِّيَّة السنَّة عنـد الشافعيِّ انتهض علـى بناء معرفيٍّ ومنهجـيٍّ دقيق، مصحـوبٍ بأسلوب بيانيٍّ واضح ومُقنِـع، أسهم تاليًا في ترسيـخ تلك الحُجِّيَّة في الوعـي الجمعـيِّ للأُمَّة. وقد أكَّد أستاذ البلاغـة والنقد المشارك أبو الـلا الحمزاويُّ عميقَ هذا التكامل عند الشافعيِّ في كتابه «الرسالة»، ولا سيَّما في بحثه المبتكَر حول البيان ومراتبه، منوِّهًا بعظيم صداه عند البيانيين. ومشيدًا ببحثه حول طرائق العرب في خطابها ودلالتها على المعاني، الـذي ترك أثره في البحث البيانـيِّ لبعض فنونه وتشكُّلها فيما بعد فـي صورتها الاصطلاحيَّة[1]. وخ ص الجابريُّ إلى أنَّ الشافعيَّ أسَّس لنظريَّة أصوليَّة بيانيَّة تُعنى بتقعيد أصول التفكير وتحديد منطلقاتـه وآليَّاتـه، بقدْر عنايتها بدراسة أنماط الألفاظ والتراكيـب اللغويَّة من حيث دلالتُها على المعاني، الأمر الذي جعلها تُشكِّل أحدَ المكوِّنات الرئيسة للنظام المعرفيِّ البيانيِّ[2].

**المبحث الأوَّل:**

**مبدأ وحدة الوحي ومكانة السنَّة في البناء المعرفيِّ عند الشافعيِّ**

**اهتمام الشافعيِّ بالسنَّة في مشروعه الأصوليِّ:**

تناول الشافعيُّ الفكرَ الأصوليَّ في غير ما كتاب، ذكرها الزركشيُّ (ت٧٩٤هـ)[3] جملةً وهي: «أحـكام القرآن»، و«اختلاف الحديث» الذي قعَّد فيـه القواعد المتَّبعة في دفع التعارض المظنون، وبوَّبـه تبويبًا فقهيًّا، و«إبطال الاستحسان»، و«جماع العلم» الـذي ردَّ فيه على منكري الأخبار جملةً ورافضـي الاحتجاج بخبر الواحـد، و«القياس»، ومواضع متفرِّقة من «الأم» في فروع الفقه. وأهمُّها «الرسالـة» أوَّلُ مصنَّف في أصول الفقه، الذي تجلَّى فيه بوضوح اهتمامُ الشافعيِّ بالسنَّة؛ إذ أفرد لهـا عددًا مـن الأبواب التي تناول فيها مكانتهـا في التشريع وطُرق الاستـدلال بها. فذكر في باب البيـان الرابع أنَّ السنَّة تأتـي مبيِّنةً للقرآن وموضِّحة لمعانيه، كما تنـاول مسألةَ تخصيص السنَّة لعمـوم القرآن، وبيَّن أنَّ طاعة الرسول ﷺ هي في حقيقتها طاعةٌ لله تعالى. ثمَّ تعرَّض في حديثه عـن الناسـخ والمنسوخ لمسألـة العَلاقة بين القرآن والسنَّـة في النسخ، فقـرَّر أنَّ القرآ لا ينسخُ السنَّـةَ، وبيَّـن في المقابل أنَّ السنَّة تـدلُّ على منسوخ القرآن. كما عقد بابًـا للكلام على العلل في الأحاديث، وأكَّد عدمَ وجود تعارضٍ حقيقيٍّ بين الأحاديث النبويَّة، وما يبدو من تعارضٍ هو تعارضٌ

(١) أبو العلا الحمزاوي. من جذور التفكير البلاغي في رسالة الشافعي- قراءة وتحليل. ص ٢٤٧.

(٢) الجابري. بنية العقل العربي. ص ٢٤.

(٣) الزركشي. البحر المحيط في أصول الفقه. ١/٧، ١٠.

ظاهريٌّ يمكن تدفعه ببعض تأمُّل عن طريق الجمع والترجيح أو النسخ. وتناول مسألة خبر الواحد، مبيِّنًا حجيَّته ومكانته في الاسـ دلال.

**تقرير وحدة الوحي أساسًا إبستمولوجيًّا لحجيَّة السنَّة:**

حصـر الشافعيُّ استمدادَ المعرفة الشرعيَّة في أصلين هما «الاتِّباع، والاستنباط»[١]، و«على العالِـم أن لا يقـول إلَّا من جهة العلـم»[٢]، فقال: «المطلوب لا يكون أبـدًا إلَّا على عينٍ قائمة تُطلَب بدلالـة يُقصد بهـا إليها، أو تشبيه على عين قائمـة»[٣]، وجهةُ العلم بموجب هـذا التقعيد الكتابُ والسنَّةُ والإجماعُ والآثارُ، والقياس عليها[٤]. «ومن استجاز أن يحكم أو يفتي بلا خبرٍ لازم ولا قياس عليه؛ كان محجوجًا»[٥]. في ضوء ذلك، قرَّر الشافعيُّ الوحدةَ الموضوعيَّة للشريعة الإسلاميَّة، على أساسٍ من الوحدة المصدريَّة لها. وفرَّع عليهـا أنَّ السنَّة وحيٌ من الله لازمة الاتِّباع بمنزلة كتاب الله، إلَّا أنَّها غيرُ متلوَّة وهي الحكمة[٦]. وقال: «وما فرض رسولُ الله ﷺ شيئًا قط إلَّا بوحي؛ فمن الوحـي مـا يُتلى، ومنه ما يكون وحيًا إلى رسـول الله ﷺ فيَستنُّ به»[٧]. ويقـول أيضًا: «ليسَ لأحدٍ أبـدًا أن يقول فـي شيء: حَلَّ أو حُرِّم، إلَّا من جهة العلم. وجهةُ العلـم: الخبر في الكتاب أو السنة، أو الإجمـاع، أو القياس»[٨]. لقد تأسَّس موقفُ الشافعـيِّ هنا على جملة من المبادئ المعرفيَّة على الوجه الآتي:

وحـدة المصدر المعرفيِّ؛ فالسنَّةُ ليست نتاجًا تاريخيًّا أو اجتهادًا بشريًّا، بل وحيٌ إلهيٌّ غيرُ متلوٍّ، ما يجعلها في المرتبة المعرفيَّة نفسها من حيث الاحتجاجُ، وإن اختلفت من حيث الصياغة، «ولا يجوزُ لعالِمٍ أن يدعَ قولَ النبيِّ ﷺ لقول أحدٍ سواه»[٩].

إبطـال الثنائيَّـة الضدِّيَّـة بين القـرآن والسنَّة؛ فليسـت الثانية بقسيم لـلأوَّل، بل هي عدله ومبيِّنتُـه وهو مفتقرٌ إليها، ودلالتُها موجَّهة لظاهـره[١٠]. يواجه الشافعيُّ التصوُّرَ الذي يفصل بين القـرآن كمصدرٍ يقينيٍّ، والسنَّة كمصدرٍ ظنيٍّ غيـرِ ملزِم. ويعيد ترتيبَ مصادر المعرفة الشرعيَّة ضمن نسق واحد منضبط.

---

(١) الشافعي. الأم. ١/١٧٩.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ٥٠٧.

(٣) الشافعي. الرسالة. ص ٥٠٣-٥٠٤.

(٤) الشافعي. الرسالة. ص ٥٠٨. ولطالما كرَّر هذه العبارة في كتابه «لأم» في غير ما مورد، ينظر: ٣/٦٠، ٦٦، ٢٠٥، ٤/٢٧٠، ٥/١٨٢، ٦/١٥٤، ٧/٢٠٥، ٢٣٣، إبطال الاستحسان. ٧/٣١٣-٣١٤.

(٥) الشافعي. الأم. كتاب إبطال الاستحسان، ٧/٣١٥.

(٦) الشافعي. الرسالة. ص ٧٨، ٩١-٩٣. الأم. كتاب جماع العلم، ٧/٢٨٨.

(٧) الشافعي. الأم. كتاب إبطال الاستحسان، ٧/٣١٤.

(٨) الشافعي. الرسالة. ص ٣٩.

(٩) الشافعي. الأم. ١/١٧٧، ٧/٢٧٥.

(١٠) الشافعي. الرسالة. ص ١٩٦.

تحديد معيار العلم الشرعيِّ؛ فالعلمُ عند الشافعيِّ ليس نتاجَ العقل المجرَّد، بل محكومٌ بالـ ـّص المنقول الصحيح، المحكَم، السليم من المعارضة[1]، ثمَّ بما يتفرَّع عنه من الدلالة على الإجماع والقياس.

بهذا يضع الشافعيُّ أساسًا إبستمولوجيًّا متينًا لمواجهة منكري السنَّة. ويصنِّف إنكارَها في خانة الخلل في تصوُّر المعرفة الشرعيَّة نفسها. ثمَّ من حيث الإجراءُ التطبيقيُّ، فقد أكَّدت د. رجاء مطلق، في دراستها حول منهجيَّة الصياغة الفقهيَّة في كتاب «الأم»، أنَّ الشافعيَّ نصَّ على حجِّيَّة السنَّة في مواضعَ عديدة منه، وسار وفق خطوات محدَّدة ومدروسة أثناء استدلاله بالسنَّة، قائمة على جمع ما صحَّ عنده من أحاديث الباب، وإيضاح معناها ووجوهها المحتملَة، ثمَّ تحليلها فقهيًّا ليستنبط أخيرًا الأحكامَ الشرعيَّة منها[2].

**الأسلوب البلاغيُّ في تقرير وحدة الوحي:**

يُلاحَظ من ناحية التحليل البلاغيِّ لتقريرات الشافعيِّ السماتُ الأسلوبيَّة الآتية:

اتِّسام أسلوبُ الشافعيِّ في «الرسالة» بوضوح العبارة ودقَّتها، وتجنُّب الـ ـض في الخطاب الأصوليِّ، لأنَّ بناء القاعدة الفقهيَّة عنده يعتمد صياغة لغويَّة محكَمة ومباشرة. هذا ما يوضِّح اتجاهَ الشافعيِّ إلى تقليل الغموض في خطابه التأصيليِّ وإقامة الاستدلال على لغة سهلة جزلة غير ملتبسة. إنَّه يعرض القواعد الأصوليَّة في صياغات منهجيَّة دقيقة أقرب إلى القواعد العلميَّة المختصَرة. إلى جانب جمله القصيرة المحكَمة، الخالية من التعقيد، التي تؤدِّي المعنى مباشرةً دون التواء. وقد استطاع شاكر أن يشكِّل منها وحدات ذات ترقيم متسلسل، بلغ بمجموعها مع كلام السائل: ١٨٢١ وحدةً. وبهذا زاوَج الشافعيُّ بين اللغة العلميَّة واللسان البلاغيِّ، وهو ما يفسِّر سهولةَ أسلوبه رَغم عمق مضمونه.

استخدام أسلوبِ القَصر، مضى له نماذجُ تأصيليَّة كثيرة، منها قولهُ: «ليس لأحد أبدًا أن يقول في شيء: حَلَّ أو حُرِّم، إلَّا من جهة العلم»، وهو أسلوب بلاغيٌّ يفيد حصرَ الاجتهاد بأهل العلم، ويوصد الباب أمام التشهِّي والرأي المرسَل. ويقول: «الشيءُ الذي نهى عنه مُحرَّمًا، لا يحلُّ إلَّا بوجه دلَّ الله عليه في كتابه، أو على لسان نبيِّه ﷺ»[3]، وهذا تركيبُ نفي واستثناء، وهو من أقوى أساليب القصر في البلاغة العربيَّة، ومعناه: حصرُ طريق الإباحة فقط في الدليل الشرعيِّ، فلا سبيلَ أن يصيرَ الشيءُ المنهيُّ عنه مباحًا إلَّا إذا وُجد دليل من الوحي. وهو متضمِّنٌ توكيدَ مرجعيَّة الوحي وتحديد مصادر الاستنباط في الكتاب والسنَّة، وهو نوعٌ من التفصيل بعد الإجمال لزيادة البيان والتأكيد. ومنها في الفروع الفقهيَّة قوله: «لا يحلُّ استقبال غيره في مكتوبة، إلَّا في

(١) الشافعي. الرسالة. ص ٤٩٨.

(٢) مطلق. منهجية الصياغة الفقهية عند الإمام الشافعي- كتاب الأم أنموذجًا. ص ٤٤٣.

(٣) الشافعي. الرسالة. ص ٣٤٣.

بعض الخوف، أو نافلةٍ في سفرٍ؛ استدلالًا بالكتاب والسنَّة»[1].

اعتماد أسلوب الشرط والجواب، كقوله: «إنَّ سنَّته ﷺ إذا كانت سنَّةً مبيِّنةً عن الله معنى ما أراد مـن مفروضه فيما فيه كتابٌ يتلونـه، وفيما ليس فيه نصُّ كتابٍ أخرى؛ فهي كذلك أين كانت، لا يختلـفُ حُكـمُ الله ثمَّ حكمُ رسوله ﷺ، بل هو لازم بكلِّ حال»[2]. فهذا التركيب مبنيٌّ على شرط وجواب، وهو من أبسط البنى المنطقيَّة في العربيَّة، ومع ذلك يحمل حُكمًا أصوليًّا حاسمًا؛ الشرط: «إنَّ سنَّتـه ﷺ إذا كانـت سنَّةً مبيِّنةً عن الله معنى ما أراد...». الجواب: «فهي كذلك أين كانت، لا يختلـفُ حُكمُ الله ثمَّ حكـمُ رسوله ﷺ...». النتيجة: حجِّيَّةُ السنَّة ووجـوبُ اتِّباعها استقلالًا. أي: إنَّ السنَّـةَ إذا ثبتـت عـن النبيِّ ﷺ فهي بيانٌ عـن الله تعالى، وحُكمُ العمل بهـا لازمٌ كحكم العمل بالقرآن، وبالتالي لا يقعُ تعارضٌ بينهما بداعي أنَّ حكمَ الرسول ﷺ تابعٌ للوحي ومبيِّن له.

تضمَّـن هذ الحكـمُ الأصوليُّ عدَّةَ معانٍ، هي: السنَّة وحيٌ فـي التشريع، فالنبيُّ ﷺ لا يُشرِّعُ مـن عند نفسه، بل يبيِّن مرادَ الله تعالى. والسنَّة حُجَّةٌ سواء وافقت نصَّ القرآن وأكَّدته، أو جاءت بحكـم في مسألة جديـدة لا نصَّ عليها في القـرآن. وعدم إمكان التعار ـض الحقيقي بين القرآن والسنة.

إذًا، اعتمـد الشافعيُّ أسلوبَ الشرط والجواب، وجعَل الخصم يلزِم نفسَه بنفسه، ولم يحتج إلى لغة هجوميَّة. وهذا من أعلى درجات البلاغة الإقناعيَّة.

اعتمـاد التـدرُّج الإقناعيِّ والترتيـب الحِجاجيِّ؛ فلم يفرض النتيجةَ ابتداءً، بـل بناها بناءً منطقيًّـا متتابعًـا، فيبدأ بتقرير الأصل (الـ لم لا يكون إلَّا مـن جهة الوحي)، ثمَّ يفرِّع عليه مصادرَ الاستدلال، فيقود القارئ منطقيًّا إلى النتيجة، وقد استودعها آخرَ رسالته: «يُحكم بالكتاب والسنَّة المجتمـع عليها، الذي لا اخ ـلاف فيها، فنقول لهذا: حكمنا بالحقِّ فـي الظاهر والباطن. ويُحكم بالسنَّة قد رُويت من طريق الانفراد، لا يجتمعُ الناسُ عليها، فنقول: حكمنا بالحقِّ في الظاهر، لأنَّه قـد يمكن الغلطُ فيمـن روى الحديث. ونحكم بالإجماع، ثمَّ القياسِ، وهـو أضعف من هذا، ولكنَّها منزلةُ ضرورة، لأنَّه لا يحلُّ القياسُ والخبرُ موجودٌ»[3].

الإلـزام غيـر التصادميِّ؛ فلا يستخـدمُ لغةً تهجُّميَّة فـي مواجهة منكري السنَّـة، بل يعتمد الإلـزامَ الهادئ الذي يُشعِر المخاطَب بـأنَّ النتيجةَ لازمةٌ عن المقدِّمات، كقوله على لسان السائل ثمَّ جوابه وهو يقرِّر حجِّيَّة الإجماع: «فقال لي قائل: قد فهمتُ مذهبك.. وعلمتُ... فما حُجَّتُك..؟ أتزعُـمُ ما يقول غيرُك..؟ فقلتُ له...»[4]. في هذا الحـوار الذي حذفنا تفاصيله مكتفين بالإحالة

(١) الشافعي. الرسالة. ص ١٢٢.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ١٠٤-١٠٥.

(٣) الشافعي. الرسالة. ص ٥٩٩-٦٠٠.

(٤) الشافعي. الرسالة. ص ٤٧١-٤٧٢.

إليــه، إلزامٌ مبنيٌّ على مقدِّمات مشترَكــة بينه وبين مخاطِبه؛ إذ يبدأ بعرض ما أقرَّ به السائلُ من أنَّ طاعة الرسول ﷺ واجبةٌ، وأنَّ مَن علم حُكم الله في كتابه أو سنَّة نبيِّه ﷺ لا يحلُّ له مخالفته، وهــي مقدِّمات يتَّفق عليهــا الطرفان. ثمَّ ينتقل السائلُ إلى الإشكال: ما حُجَّةُ اتِّباع ما أجمع الناسُ عليــه إذا لــم يكن فيه نصٌّ من كتاب أو سنَّة منقولة؟ هنــا يجيب الشافعيُّ بتقسيم منطقيٍّ لحالات الإجمــاع؛ فإن كان المجتمعون قــد نقلوا أنَّ ما قالوه حكايةً عن النبيِّ ﷺ، قُبل قولُهم على أنَّه نَقلٌ للسنَّــة. أمَّا إذا لــم يصرِّحوا بأنَّه مرويٌّ عنه، فلا يجوز الجزم بأنَّه من السنَّة، لأنَّ نسبةَ القول إلى النبــيِّ ﷺ لا تصــحُّ إلَّا بسمــاع أو رؤية أو نقل معتبَر. ومــع ذلك يقرِّر الشافعــيُّ أنَّ قولَهم يُتَّبع، لا علــى أنَّــه حديثٌ منسوبٌ يقينًا، بــل على أساس قاعدة أوسعَ هي أنَّ سنــن النبيِّ ﷺ لا تخفى على جماعة العلماء جميعًا وإن خفيت على بعضهم، وأنَّ اجتماع عامَّتهم لا يكون على خلاف سنَّة النبيِّ ﷺ ولا علــى خ ـأ. وبهذا يصل إلى النتيجة بطريق إلزاميٍّ هادئ: فإذا كانت طاعةُ النبيِّ واجبةً، وكانــت جماعــةُ العلماء لا تجتمع على مخالفــة سنَّته ﷺ؛ لزم من ذلك أن يكــون اتِّباعُ ما أجمعوا عليه طريقًا إلى موافقة السنَّة في الجملة، حتى إن لم تُنقل بلفظها في ذلك الموضع. وهكذا تكون النتيجــةُ لازمةً عــن المقدِّمات التي سلَّم بها المخاطَب نفسُــه، دون حاجة إلى خطاب تصادميٍّ أو اتِّهام مباشر.

أسَّس الشافعيُّ حجيَّةَ السنَّة على قاعدة إبستمولوجيَّة مركزيَّة، هي وحدة الوحي. وصاغ هذه القاعــدة في خطاب بلاغيٍّ- حِجاجيٍّ واضح ومحكَــم، جمع بين قوَّة الدليل وسلاسة العرض، ممَّا جعــل حجَّتَه راسخــةً علميًّا ومؤثِّرة إقناعيًّا، ولهــذا تبدو عباراتُه أقربَ إلــى الصياغة القانونيَّة أو القاعديَّة.

**المبحث الثاني:**

**السنَّة في التصوُّر الإبستمولوجيِّ عند الشافعيِّ وأسلوبه البلاغيُّ في تقريرها**

**السنَّة في التصوُّر الإبستمولوجيِّ عند الشافعيِّ:**

عمــل الشافعيُّ على إثبات حجيَّة السنَّة عمومًا، فقال: «وما سنَّ رسولُ الله ﷺ فيما ليس لله فيــه حكــمٌ، فبحكم الله سنَّه... وقــد سنَّ رسولُ الله ﷺ مع كتاب الله، وســنَّ فيما ليس فيه بعينه نـ ـُّص كتاب. وكلُّ ما سنَّ فقد ألزمنــا الله اتِّباعَه، وجعل في اتِّباعه طاعتَه، وفي العُنود عن اتِّباعها معصيتَــه التي لم يعذر بها خلقًا»[1]. أكَّد الشافعيُّ حجيَّةَ السنَّة متدرِّجًا عبر ثلاث مراحل؛ فقوله: «وكلُّ ما سنَّ فقد ألزمنا الله اتِّباعَه» نصٌّ صريح في أنَّ السنَّة ملزمةٌ للمكلَّفين، وما كان ملزِمًا فهو حجَّــةٌ. وقولــه: «وجعل في اتِّباعه طاعتَه» دليلٌ على أنَّ اتِّبــاع السنَّة من طاعة الله تعالى، وما كانت طاعتُه واجبةً فاتِّباع نبيِّه ﷺ واجبٌ، فثبتت بذلك حجيَّةَ السنَّة. ثمَّ قوله: «وفي العُنود عن اتِّباعها

(١) الشافعي. الرسالة. ص ٨٨.

معصيتَـه» ذ ـُّس على أنَّ مخالفة السنَّة معصيةٌ، وهذا يؤكِّد أنَّها حجَّةٌ يجب العملُ بها. وهكذا تنقَّل الشافعـيُّ من إلـزام الله باتِّباعها، إلى جعل اتِّباعها طاعةً له، انتهاءً بأنَّ مخالفتَها معصيةٌ. وقال: «افترض الله علينـا اتِّباعَ نبيِّـه ﷺ... قـال الله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النسـاء: ٦٥]، وقـال الله: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النسـاء: ٨٠]، وقال: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٦٣﴾﴾ [النـور: ٦٣]»[1]. قرَّر الشافعيُّ هنا قاعدةً أصوليَّـة أساسيَّة، وهـي وجوب اتِّباع النبيِّ ﷺ شرعًا، وأنَّ السنَّة حجَّةٌ يجب العمل بها مثلما يجب العمـل بالقـرآن، ولذا استـدلَّ بآيات من الكتاب تـ ـُّس على أنَّ طاعة الرسـول ﷺ هي طاعة لله تعالى، وتتضمَّن تحذيرًا شديدًا من مخالفة أمره.

ثـمَّ سعى الشافعيُّ إلى تحرير استقلال السنَّة في التشريع، فقال: «وضَع اللهُ رسولَه ﷺ من دينـه وفرضـه وكتابه الموضعَ الذي أبـان أنَّه جعله عَلمًا لدينه، بما افترض من طاعته وحرَّم من معصيتـه، وأبان مـن فضيلته بما قرن من الإيمان برسوله ﷺ مع الإيمـان به... فلو آمن عبدٌ به، ولـم يؤمن برسوله ﷺ؛ لم يقع عليه اسمُ كمال الإيمـان أبدًا حتَّى يؤمن برسوله ﷺ معه. وهكذا سـنَّ رسولُ الله ﷺ في كلٍّ من امتحنـه للإيمان. وقال: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ [الأحـزاب: ٣٤]، فذكـر الله الكتاب، وهو القـران، وذكر الحكمة، فسمعت من أرضـى من أهل العلم بالقران يقول: «الحكمةُ سنَّةُ رسول الله ﷺ». وهـذا يشبـه ما قال... لأنَّ القران ذُكر وأُتبعته الحكمـةُ، وذكرَ الله منَّه على خلقه بتعليمهم الكتـابَ والحكمـةَ؛ فلم يَجُز أن يقال: الحكمـة هاهنا إلَّا سنَّةُ رسـول الله ﷺ؛ وذلك أنَّها مقرونةٌ مـع كتـاب الله، وأنَّ الله افترض طاعة رسوله ﷺ وحتَّم على الناس اتِّباعَ أمره، فلا يجوزُ أن يقال لقول: فرضٌ، إلَّا لكتاب الله، ثمَّ سنَّة رسوله ﷺ؛ لِمَا وصفنا من أنَّ الله جعل الإيمانَ برسوله ﷺ مقرونًـا بالإيمان به»[2]. أسَّس الشافعيُّ من خلال هـذا الـ ـصِّ لمنزلة السنَّة واستقلالها بالتشريع عبـر ثلاث ركائز؛ من جهة افتراض طاعة الرسـول ﷺ وقرن الإيمان به بالإيمان بالله تعالى، ثمَّ تفسير الحكمة في القرآن بسنَّة النبيِّ ﷺ، وإثبات أنَّ السنَّة مصدرٌ للتشريع لا مجرَّد بيان للقرآن، والعَلاقة بينهما عَلاقة بيان وتكامـ لا تعارض.

طـرح الشافعـيُّ تساؤلًا حول أقلِّ ما تقوم بـه الحُجَّة على أهل العلم، حتـى يثبت عليهم خبرُ الخاصَّة، ثمَّ أجاب عليه بقوله: «خبرُ الواحد عن الواحد حتى يُنتهى به إلى النبيِّ ﷺ، أو من انتهى به إليه دونه»[3]. ثمَّ اسـ ـرض شروط قبوله في قالته الشهيرة: «ولا تقوم الحجَّةُ بخبر الخاصَّة حتى

(١) الشافعي. الأم. كتاب جماع العلم، ٢٨٨/٧.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ٧٣-٧٨.

(٣) الشافعي. الرسالة. ص ٣٦٩-٣٧٠.

يجمع أمورًا...» فذكرها[1]. مقرِّرًا أنَّ أقلَّ ما تقومُ به الحجَّةُ في نقل السنَّة النبويَّة هو خبر الواحد العدل الضابط المتَّصل السند، فيجب العمل به. وهذا من أهمِّ المسائل التي ناقشها الشافعيُّ في منظومته الأصوليَّة، بشرط استيفائه شروطَ القَبول، وهي: الثقة في الدين؛ بأن يكون الراوي عدلًا معروفًا بالاستقامة. والصدق في الحديث غير متَّهم بالكذب. والعقل والفهم لما يرويه ويدرك معانيه. والعلم بما يغيِّر المعاني إذا حدَّث بالمعنى. وضبط الرواية؛ يروي باللفظ كما سمعه لا بالمعنى إذا لم يكن عالمًا بما يحيل المعنى، وحافظًا إن حدَّث من حفظه، وضابطًا لكتابه إن حدَّث منه. وموافقة الثقات؛ فلا يخالف رواياتِهم. والسلامة من التدليس؛ فلا يروي عمَّن لقيه ما لم يسمعه منه. واتِّصال السند بالشروط جميعها من أوَّله إلى منتهاه.

**نقض التصوُّر الاختزاليِّ للسنَّة:**

قرَّر الشافعيُّ أنَّ بيانَ السنَّة ليس وقفًا على تفسير مجمَل القرآن، بل لها أن تستقلَّ بتشريع حكم غيرِ منصوص عليه في القرآن، فيقول: «وسنَّةُ رسول الله ﷺ مبيِّنةٌ عن الله معنى ما أراد: دليلًا على خاصِّه وعامِّه. ثمَّ قرن الحِكمةَ بها بكتابه فأتبعها إيَّاه، ولم يجعل هذا لأحدٍ من خلقه غيرِ رسوله ﷺ»[2]. وردَّ ضمنًا على الاتِّجاه الذي يحصر وظيفة السنَّة في البيان التابعة للكتاب، وأرسى تصوُّرًا معرفيًّا ينتهض على أنَّ السنَّة وحيٌ ملزم، وأنَّ البيان ليس هو الوظيفةَ الوحيدةَ للسنَّة، وأنَّ التشريع قد يَرِد في السنَّة ابتداءً. ويترتَّب على هذا أنَّ إنكار السنَّة أو تقليصَ دورها ليس خلافًا جزئيًّا عابرًا، بل هو خللٌ إبستمولوجيٌّ في فهم مصادر المعرفة الشرعيَّة وتصوُّرها. ولذا فمفهوم البيان عند الشافعيِّ موسَّع، إذ إنَّ الإبستمولوجيا الشافعيَّة لا تفهم البيانَ فهمًا لغويًّا محدودًا، بل تفهمه بوصفه بيانَ مجمل، وبيانَ تخصيصِ العامِّ، وبيانَ تقييد المطلَق، وبيانَ إضافةِ حُكم جديد بوحيٍ مستقلٍّ. وهذا الفهم يوسِّع أُفقَ المعرفة، ويجعل السنَّةَ شريكًا كاملًا في إنتاج الحكم.

يمكن التمثيل لهذا التأصيل بما حرَّره الشافعيُّ في كتابه «الأم» بموضوع حكم اللعان في الكتاب ثمَّ السنَّة، والفوائد الجمَّة التي استخلصها من الحادثة؛ كقوله: «ما حرَّم رسولُ الله ﷺ حرامٌ بإذن الله تعالى إلى يوم القيامة»، ثمَّ قوله: «إنَّ رسول الله ﷺ حين وردت عليه هذه المسألةُ وكانت حكمًا، وقف عن جوابها حتى أتاه من الله الحكمُ فيها، فقال لعويمر: «قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك»، فلاعن بينهما كما أمر الله في اللعان، ثمَّ فرَّق بينهما، وألحق الولد بالمرأة، ونفاه عن الأب، وقال له: «لا سبيل لك عليها»، ولم يَرُدِّ الصداقَ على الزوج. فكانت هذه أحكامًا وجبت باللعان، ليست باللعان بعينه...»[3]. قرَّر الشافعيُّ في هذا النصِّ مسألةً أصوليَّةً هي حجيَّة السنَّة

(١) الشافعي. الرسالة. ص ٣٧٠-٣٧٢.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ٧٩، ١١١.

(٣) الشافعي. الأم. ١٣٦/٥-١٣٧.

وأنَّها وحيٌ من الله تعالى وبيان للقرآن، ذلك أنَّه تحدَّث عن قضيَّة اللعان الواردة في القرآن، وبيَّن أنَّ النبـيَّ ﷺ انتظر الوحي حتى نـزل بالحكم في قضيَّة المتلاعنين، ثـمَّ قضى بأحكام لم تُذكر صراحةً في الآية؛ مثل: التفريق بين الزوجين، ونفي الولد عن الزوج، وإلحاق الولد بالأُمِّ، وعدم ردِّ الصـداق. فهذه أحكامٌ مصدرُها سنَّة النبيِّ ﷺ. ومن هنا يقـرِّر الشافعيُّ أنَّ ما حكم به الرسولُ ﷺ فهو تشريع بإذن الله تعالى واجب الاتِّباع.

**الأسلوب البلاغيُّ في تقرير استقلال السنَّة:**

تجلَّى الأسلوبُ البلاغيُّ هنا في عدَّة خصائصَ، يمكن توضيحها على النحو الآتي:

**وضوح العبارة وبساطة التركيب:**

اعتمد الشافعيُّ أسلوبًا واضحًا مباشرًا بعيدًا عن الغموض والتعقيد اللفظيِّ، مستعملًا ألفاظًا مألوفـةً لدى أهل العلـم، يتغيَّا وصولَ الفكرةِ الرئيسةِ بسهولة إلى المتلقِّي. ولتحقيق ذلك استخدم جملًا قصيرة واضحة المعنى، وابتعد عن المصطلحات المعقَّدة، وأكثر من الشرح والتفصيل عند بيان القاعدة، وهو ما يجعل خطابَه تعليميًّا إقناعيًّا لا جدليًّا منفِّرًا.

**الأسلوب الحجاجيُّ غير المباشر:**

لا يصـرِّحُ الشافعيُّ غالبًا باسـم المخالِف، لكنَّه يعرض القاعدةَ ثـمَّ يبيِّن لوازمها، فيسقط قـولُ المخالـف تلقائيًّا. وهذا من بلاغـة الإلزام لا من بلاغـة المصادمة. ثـمَّ لا يكتفي الشافعيُّ بالتصريح برأيه، بل يعتمد حجاجًا تدريجيًّا لإقناع المخالف، ومن مظاهره الاستدلال بالقرآن أوَّلًا لإثبـات وجوب طاعة الرسول ﷺ، فالاستدلال بالسنَّة نفسِها لبيان وظائفها التشريعيَّة، ثمَّ عرض أقـوال العلماء وبيان الاحـ ـلات المختلفـة ومناقشتها. وهذا أسلوبٌ إقناعـيٌّ مؤثِّر؛ يجعل القارئَ يصل إلى النتيجة بنفسه قبل أن يصرِّح بها المؤلِّف.

قـال الشافعـيُّ: «فإن قال قائـلٌ: اذكر الحجَّةَ في تثبيت خبر الواحد بـ ـّن خبر أو دلالة فيه أو إجمـاع. فقلـت له: ... النبي ﷺ قال: «نضَّـر الله عبدًا سمع مقالتي فحفظهـا ووعاها وأدَّاها، فرُبَّ حاملِ فقه غيرِ فقيه، ورُبَّ حاملِ فقه إلى من هو أفقهُ منه...». فلمَّا ندب رسولُ الله ﷺ إلى استمـاع مقالته وحفظهـا وأدائها امرأً يؤدِّيها، والامرؤُ واحدٌ؛ دلَّ على أنَّـه لا يأمرُ أن يُؤدَّى عنه إلَّا مـا تقـوم به الحجَّةُ على من أدَّى إليه؛ لأنَّه إنَّما يؤدَّى عنـه حلالٌ، وحرامٌ يُجتَنب، وحدٌّ يُقام، ومالٌ يؤخـذ ويعطى، ونصيحةٌ في دينٍ ودنيا. ودلَّ على أنّه قد يحملُ الفقهَ غيرُ فقيهٍ، يكون له حافظًا ولا يكون فيه فقيهًا».

فهذا تقريرٌ هادئ، وفي الوقت ذاته حاسمٌ في الدلالة والإقناع.

**التدرُّج الإقناعيُّ في بناء الحُجَّة:**

بنـى الشافعيُّ حجَّته علـى مراحلَ مترابطـةٍ منطلقًا من إيجاب طاعـة الرسول بنصوص

القــرآن الكريــم، فإثبــات أنَّ السنَّة وحيٌ، وتأكيد أنَّ الرسول يبيِّن القــرآن ويفسِّره، ثمَّ إظهار أنَّ السنَّــة قد تنشئ حكمًا مستقلًّا. هذا التدرُّجُ يجعل النتيجــةَ تبدو لازمةً منطقيَّة للمقدِّمات، ويدفع بالقارئ أن يتنقَّل خطوةً بخطوة دون فجائيَّةٍ أو قسرٍ، ليصل بعد ذلك إلى إعلان أنَّ السنَّة مصدرٌ تشريعيٌّ مستقلٌّ يجب العمل به.

**الاستدلال بالنماذج التطبيقيَّة:**

من الأسلوب المعتمَد لدى الشافعيِّ الإكثارُ من ذكر الوقائع الفقهيَّة والمسائل العمليَّة، وبيان الأحــكام التــي قضى بها النبــيُّ ﷺ ولم تُذكر صراحةً فــي القرآن. وهذه الطريقــة تجعل الحجَّة واقعيَّةً عمليَّة لا مجرَّد تنظير.

**توظيف الحوار والسؤال:**

اعتمــد الشافعــيُّ منهج الحــوار، وأكثر من صيغة «الفَنقُلــة». وهذا أسلوبٌ بلاغــيٌّ مهمٌّ لأنَّه يعرضــ اعتراضات الخصــم أو يسلِّط الضوء على إش لات متوقَّعة، ثــمَّ يجيب عنها داخلَ النصِّ نفسه، فيتحوَّل الـ صُّ إلى حوار علميٍّ حيٍّ وتفاعليٍّ.

**الربط بين الدليل النقليِّ والعقليِّ:**

يكثِّــف الشافعيُّ من حشــد الأدلَّة النقليَّة من آيات وروايات، ويجمع بينها وبين التعليل العقليِّ والاستنتاج المنطقيِّ، غيرَ مكتفٍ بسوق النصِّ فقط بل يبرز وجه الدلالة منه أيضًا.

**التعجُّب والإنكار.**

قــال الربيع بــن سليمان: سمعتُ الشافعيَّ -وذكر حديثًا عن النبيِّ ﷺ- فقال له رجل: تأخذُ بــه؟ يــا أبا عبد الله! فقال [لنا -ونحن خلفه كثيرٌ-]: «سبحان الله! أروي عن رسول الله ﷺ شيئًا ولا آخــذُ بــه؟! متى عرفتُ لرســول الله ﷺ حديثًا (وفي رواية إذا صحَّ عنــدي الحديثُ) ولم آخذ بــه، فأنا أُشهدكم أنَّ عقلي قد ذهب»[1]. برز في هــذا النصِّ بُعدٌ حِجاجيٌّ بوضوح، يكمن في دفاع الشافعــيِّ عن موقفه من العمل بالحديــث النبويِّ، وردِّه الجليِّ على الرجل الذي سأله إن كان يأخذ بما رواه. اعتمد في ذلك على جملة من الوسائل البلاغيَّة الحِجاجيَّة لإقناع مخاطبه بحسب الآتي:

بــدأ بالتعجُّــب في قوله: «سبحــان الله!»، تعبيرًا عن استغرابه ودهشته مــن هذا السؤال. ثمَّ أتبعــه باستفهــام خرج عن بابه إلى مقتضى الإنكار، في قولــه: «أروي عن رسول الله ﷺ شيئًا ولا آخذ به؟!»، وهو استفهام لا يطلبُ جوابًا، بل يهدف إلى إنكار الفكرة وإبطالها. كما لجأ إلى المنطق حين قال: «متى عرفتُ لرسول الله ﷺ حديثًا ولم آخذ به، فأنا أُشهدكم أنَّ عقلي قد ذهب». وهنا يقدِّم دليلًا عقليًّا قويًّا؛ فمن غير المعقول أن يروي حديثًا صحيحًا على شرطه ثمَّ لا يعمل به. بهذه الأساليــب البلاغيَّــة المتنوِّعة، استطاع الشافعيُّ أن يعزِّز موقفه، ويقنــع مخاطبَه بتمسُّكه الشديد

(١) ابن أبي حاتم. آداب الشافعي. ص ٥٠، ٦٩. أبو نعيم. حلية الأولياء. ١٠٦/٩. البهيقي. مناقب الشافعي. ٤٧٤/١.

بحديث الرسول ﷺ وحجيَّته والعمل به.

يتبيّـن أنَّ الشافعيَّ أسَّـس إبستمولوجيًّا لمكانة السنَّة مصدرًا مستقـلًّا للمعرفة. وصاغ هذا التأسيـس في خطاب بلاغيٍّ واضح، متدرِّج، محكَم؛ فجمع بين دقَّة المنهج ووضوح البيان. وهو ما منح إسهامَه الفكريَّ متانةً علميَّة ورصانة منهجيَّة.

**المبحث الثالث**

**منهج الشافعيِّ في تثبيت خبر الآحاد والردِّ على المنكرين وأثره في الفكر الأصوليِّ**

**منهج الشافعيِّ في تثبيت حجيَّة خبر الآحاد والردِّ على منكري السنَّة:**

يُعَـدُّ إنـكارُ حجيَّة خبـر الآحاد من أبرز المسالك التـي سلكها منكرو السنَّـة قديمًا وحديثًا، لذلـك أولاه الشافعـيُّ عنايةً خاصَّـة من زاوية إبستمولوجيَّـة تتعلَّق بقيمة الخبـر المنقول في بناء المعرفة الشرعيَّة، وصاغ موقفه بأسلوب حِجاجيٍّ واضح يتناسب مع طبيعة الإشكال.

أكَّـد الشافعـيُّ أنَّ الناس قد قبلـوا خبرَ الواحد عن رسول الله ﷺ متـى كان صحيحًا وسلم مـن المعارضـة. ولو جـاز لأحد أن يردَّ خبرَ الواحد؛ لـرُدَّت أكثرُ السنن[1]. فقـال: «لم أحفظ عن فقهـاء المسلمين أنَّهم اختلفوا في تثبيت خبـر الواحد»[2]. وسأل عنها أهلَ الحديث، كما في طلبه إلـى أحمد: «أنتم أعلمُ بالحديـث والرجال منِّي، فإذا كان الحديثُ صحيحًا فأعلموني؛ كوفيًّا كان، أو بصريًّـا، أو شاميًّا، حتى أذهب إليه إذا كان صحيحًـا»[3]. «وهذا اللازم لأهل العلم أن يصيروا إليـه، وهـو الحقُّ في الظاهـر»[4]. وكون خبر الآحاد ظنيًّـا من حيث الثبوتُ فهـذا لا يعني سقوطَه عـن الحجيَّـة[5]، لأنَّ الشريعة بُنيت على غلبة الظنِّ في كثير من مسائلهـا. بذلك أسقط الشافعيُّ الاعتراضَ على خبر الآحاد أنَّـه لا يُفيد علمًا ولا عملًا. وهكذا أقـام الشافعيُّ حجَّته على الفقهاء والمحدِّثين، ممَّا عزَّز البُعدَ التطبيقيَّ للإبستمولوجيا الشافعيَّة.

ثـمَّ تعامـل مع إنكار السنَّـة بوصفه إشـكالًا معرفيًّا ومنهجيًّـا يمسُّ أُسسَ أصـول الاستدلال ومصـادر التشريع. لذا جاء ردُّه مركَّبًا، يجمع بين بناء القاعدة الإبستمولوجيَّة، وتوظيف الأسلوب البلاغيِّ الإقناعيِّ القادر على تفكيك الشبهة وإبطالها، وفاقًا للآتي:

**تشخيص الإشكال المعرفيِّ عند منكري السنَّة:**

في قول الشافعيِّ الآنف: «لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنَّهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد»

(١) ينظر: الخطيب البغدادي. الفقيه والمتفقه. ١/٢٨١.

(٢) الشافعي. الرسالة. ص ٤٥٧-٤٥٨. ويعيده بنحوه في الأم. كتاب جماع العلم، ٧/٢٨٧.

(٣) ابن أبي حاتم. آداب الشافعي ومناقبه. ص ٧٠. أبو نعيم. حلية الأولياء. ٩/١٧٠.

(٤) الشافعي. الرسالة. ص ٤٧٩.

(٥) الشافعي. الرسالة. ص ٤٦١.

بيـانٌ أنَّ مـن يُنكـر السنَّةَ أو يـردَّ خبرَها إنَّما يفعل ذلـك نتيجةَ تصوُّرٍ خاطئ لمصـادر المعرفة، ويـردُّ إنكارَهـا إلى خللٍ إبستمولوجيٍّ وهـو الشقاقِ المنهجيُّ المجانبُ للخـلاف السائغ. ويؤكِّد أنَّ اتِّبـاعَ السنَّة من المسلَّمات المعرفيَّـة الجماعيَّة للأُمَّة، وينطلق من الإجماع كمعيارٍ معرفيٍّ ضابطٍ للانتظام العامِّ الاجتهاديِّ الإجرائيِّ والعمليِّ.

**تفكيك الشبهات بالأسلوب الحِجاجيِّ المتدرِّج:**

تنـاول الشافعـيُّ الدفاعَ عن حجيَّة الحديث ووجوب العمل بـه، حتى لو رُوي من طريقٍ واحد، من خلال التطبيق على مسألة تحريم الجمع بين المرأة وعمَّتها أو خالتها كنموذج فروعيٍّ. وكشف أنَّ الفقهـاء إنَّما حرَّموا هذا الجمعَ اعتمادًا علـى الحديث، وأنَّ من يقبل الحديث في هذه المسألة ثمَّ يرفض أحاديثَ أخرى مشابهة؛ يقع في التناقض.

يُعتبَر تقريرُ الشافعيِّ في كتاب «الأم» نصًّا حِجاجيًّا متدرِّجًا، هدف إلى تفكيك الشبهات حول الاحتجاج بخبر الواحد. واتَّضح ذلك من خلال بنية الاستدلال فيه حيث بدأ بذكر الحديث النبويِّ الـذي يحرِّم الجمـعَ بين المرأة وعمَّتها أو خالتها. وبيَّن أنَّ المفتين والفقهاء الذين لقيهم يأخذون بهـذا الحديث، ولا يُعرف بينهم خلافٌ في هـذه المسألة. ثمَّ ذكر أنَّ من يردُّ الحديثَ، أو يأخذ به أحيانًا ويتركه أحيانًا أُخرى؛ واقع في التناق ض لأنَّ طريق الإثبات واحدةٌ. وبالتالي فإذا كان الفقيهُ يقبـل حديثًـا منفردًا في هـذه المسألة ويحرِّم به، فعليـه أن يقبل غيرَه مـن الأحاديث الصحيحة بالطريقة نفسها. وناقش شبهةً تتعلَّق بذكر القرآن للمحرَّمات وإباحة ما عداها! فأوضح أنَّ القرآن ربَّما ذكر أصل الحكم، وتأتي السنَّةُ لتضيف أحكامًا أُخرى أو توضِّحها. واستدلَّ بأمثلة أُخرى كأمر النبيِّ ﷺ لغيلانَ بن سلَمةَ الثقفيِّ حين أسلم وتحته عشرُ نسوةٍ أن يمسك أربعًا ويفارق سائرَهنَّ؛ قـال: «فأبـان على لسان نبيِّـه ﷺ أنَّ انتهاءَ الله بتحليله إلى أربع حظرٌ لمـا وراء أربع وإن لم يكن ذلك نصًّا في القرآن»[1].

بنـاءً علـى ما تقدَّم، واجـه الشافعيُّ منكري السنَّـة بمنهج متكامل قائم علـى ثلاث دعائمَ؛ إبستمولوجيًّـا بإعـادة بنـاء تصـوُّر المعرفة، وحِجاجيًّـا بتفكيـك الشبهات من داخلهـا، وبلاغيًّا بخطاب فصيح واضح متدرِّج. فجاء انتصارُه للسنَّة ودفاعه عن حجيَّتها تأسيسًا دائمًا لمرجعيَّتها وترسيخها في الفكر الأصوليِّ.

**أثر المنهج الإبستمولوجيِّ والبلاغيِّ للشافعيِّ في ترسيخ حُجيَّة السنَّة في الفكر الأصوليِّ:**

تجاوز مشـروعُ الشافعيِّ في تقرير حُجيَّة السنَّة المرحلةَ الظرفيَّةَ والارتباطَ الزمنيَّ بسجال عصره، ليُمثِّل تحوُّلًا منهجيًّا في بناء المعرفة وصوغ خطابها، وترك أثرًا بالغًا في الدرس الأصوليِّ والحديثـيِّ، وفي طبيعة الجدل العلميِّ حول السنَّة في العصور اللاحقة. وقد أثبت الدكتور الشاعر

(١) الشافعي. الأم. ٥/٥-٦.

ورفاقه من خلال تتبُّع أصول اجتهاد الشافعيَّة امتلاكَ المذهب أصولًا قادرةً على الإسهام بتطوير الاجتهاد المعاصر، لجهة الاستجابة لتطوُّرات العصر والتعامل معها[١].

**أثر المنطلقات الإبستمولوجيَّة للشافعيِّ:**

أسهم الشافعيُّ في تثبيت موقع السنَّة وترسيخ مركزيَّتها كمصدر أصيل للتشريع الإسلاميِّ، يمكن لها أن تأتي بحكم جديد لم يرد في الكتاب، إلى جانب كونها مبيِّنةً له بتفسير مجمله وتخصيص عامِّه وتقييد مطلقه، ومعيارًا في ضبط القياس والاجتهاد. وأصبحت تصوُّراته الإبستمولوجيَّة ركائزَ لما استقرَّ عليه علمُ أصول الفقه وأصول الحديث لاحقًا، حتى عند من خالفه في بعض التفريعات، «وسُمِّي ببغدادَ ناصرَ الحديث[٢] لحُسن مخارج تأويلاته»[٣]. وقال الخطيب البغداديُّ (ت٤٦٣هـ): «وعلى العمل بخبر الواحد كان كافَّة التابعين ومن بعدهم من الفقهاء الخالفين، في سائر أمصار المسلمين إلى وقتنا هذا. ولم يبلغنا عن أحد منهم إنكارٌ لذلك ولا اعتراضٌ عليه. فثبت أنَّ من دين جميعهم وجوبَه، إذ لو كان فيهم من كان لا يرى العملَ به لنُقل إلينا الخبرُ عنه بمذهبه فيه»[٤]. وقال الغزاليُّ: «الصحيحُ الذي ذهب إليه الجماهيرُ، من سلف الأمَّة من الصحابة والتابعين والفقهاء والمتكلِّمين، أنَّه لا يستحيلُ التعبُّد بخبر الواحد عقلًا... وأنَّ التعبُّدَ به واقعٌ سمعًا»[٥]. كما تلقَّت المذاهبُ الفقهيَّة بعد الشافعيِّ تصوُّرَه لحُجيَّة خبر الآحاد، في البناء الفقهيِّ، بالقَبول العامِّ، مع اختلاف في بعض القيود. ممَّا دلَّل على نجاح الأساس الإبستمولوجيِّ الذي وضعه، وعلى تماسك منطقه المعرفيِّ. وقد صرَّح ابنُ عبد البرِّ بذلك بقوله: «أجمع أهلُ العلم، من أهل الفقه والأثر، في جميع الأمصار، فيما علمتُ، على قَبول خبر الواحد العدل، وإيجاب العمل به، إذا ثبت ولم ينسخه غيرُه من أثرٍ أو إجماع»[٦].

**أثر الأسلوب البلاغيِّ للشافعيِّ في الخطاب العلميِّ:**

أثَّر الأسلوبُ البيانيُّ للشافعيِّ في تأسيس نمط حجاجيٍّ علميٍّ، برز في طريقة عرض المسائل الأصوليَّة، وأسلوب الردِّ على المخالف، والجمع بين الإنصاف والرصانة والموضوعيَّة. وظهر ذلك جليًّا في كتابات الجوينيِّ في الجدل الحِجاجيِّ، والغزاليِّ، ثمَّ ابن تيميةَ في إلزام المخالف.

كذلك امتاز الخطابُ الأصوليُّ بعد الشافعيِّ بصبغة تفسيريَّة تعليميَّة، بعيدة عن الغموض، تعتمد الترتيبَ المنطقيَّ لعرض الحجَّة. وهو تأثُّرٌ مباشر بلغة الشافعيِّ وبيانه، واستمرارٌ لنموذجه الإقناعيِّ، حتى قال فيه أحمدُ: «كان الشافعيُّ رحمه الله كالشمس للدنيا وكالعافية للناس، فانظر

(١) الشاعر. أصول المذهب الشافعي وأهميتها للاجتهاد المعاصر. ص ٩٩.
(٢) أبو نعيم. حلية الأولياء. ٩١٠٧/. البيهقي. مناقب الشافعي. ٤٧٢/١.
(٣) أبو حيان التوحيدي. البصائر والذخائر. ٦١/٧.
(٤) الخطيب البغدادي. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية. ١٢٩/١.
(٥) الغزالي. المستصفى من علم الأصول. ٢٧٦/١.
(٦) ابن عبد البر. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. ٢/١.

هل لهذين من عَوض أو خَلَف؟»[1]. وقال: «ما أحدٌ من أصحاب الحديث حمل محبرةً إلَّا وللشافعيِّ عليه منَّةٌ»، وبنحوه عن الربيع ابن سليمان، فقيل له: كيف ذلك؟ قال: «إنَّ أصحاب الرأي كانوا يهزؤون بأصحاب الحديث حتى علَّمهم الشافعيُّ وأقام الحجَّة عليهم»[2].

**الخاتمة**

سعى هذا البحث إلى دراسة مشروع الشافعيِّ في تقرير حجيَّة السنَّة النبويَّة من زاويتين متكاملتين: الزاوية الإبستمولوجيَّة التي تكشف الأسس المعرفيَّة التي بنى عليها تصوُّرَه لمصادر المعرفة، والزاوية البلاغيَّة الحجاجيَّة التي تُبرز طرائقَ عرضه للحجج وإقناعه للمخالفين. انطلق البحث من إشكاليَّة رئيسة تتمثَّل في الكشف عن الكيفيَّة التي أسَّس بها الشافعيُّ حجيَّة السنَّة تأسيسًا معرفيًّا داخلَ منظومته الأصوليَّة، والوسائل البلاغيَّة التي اعتمدها في تقريرها والدفاع عنها. ومن خلال تحليل نصوص الشافعيِّ في كتاباته الأصوليَّة والفقهيَّة، ولا سيَّما في «الرسالة» و«الأم»، أمكن التوصُّل إلى جملة من النتائج العلميَّة.

**أهمُّ النتائج:**

أظهر البحث أنَّ مشروع الشافعيِّ في تقرير حجيَّة السنَّة جاء ضمن منظومةٍ إبستمولوجيَّة متكاملة، هدفت إلى ضبط مصادر المعرفة وتحديد مراتب الاحتجاج بينها.

تبيَّن أنَّ الشافعيَّ أسَّس تصوُّرَه لحجيَّة السنَّة على مبدأ مركزيٍّ هو وحدة الوحي، معتبرًا القرآن والسنَّة مصدرين متكاملين للوحي الإلهيِّ.

كشفت الدراسة أنَّ الشافعيَّ أعاد ترتيبَ مصادر المعرفة ضمن نسق معرفيٍّ واضح، يقوم على تقديم النصِّ المنقول، كتابًا وسنَّة، أساسًا للعلم الشرعيِّ، ثمَّ ما يتفرَّع عنه من الإجماع والقياس.

بيَّنت الدراسة أنَّ الشافعيَّ قرَّر للسنَّة وظيفتين تشريعيَّتين أساسيتين، هما وظيفة البيان والتفسير لما ورد في القرآن من مجمَل أو عامٍّ أو مطلَق، ووظيفة التأسيس التشريعيِّ لأحكام لم يرد لها نصٌّ في القرآن، بوصف السنَّة وحيًا ملزِمًا مستقلًّا في التشريع.

أظهر التحليل أنَّ الشافعيَّ قدَّم تصوُّرًا معرفيًّا موسَّعًا لمفهوم البيان، فلم يقتصر عنده على التفسير اللغويِّ للنصِّ القرآنيِّ، بل شمل التخصيصَ والتقييدَ وإضافةَ أحكام جديدةٍ بوحيٍ مستقلٍّ.

أثبت البحث أنَّ الشافعيَّ منح خبر الآحاد مكانةً معرفيَّة معتبَرة في بناء الأحكام الشرعيَّة، فقرَّر حجيَّته متى استوفى شروطَ القَبول وسلم من النسخ والمعارَضة.

---

(١) ابن عبد البر. الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء. ص ١٢٥.

(٢) ابن عبد البر. الانتقاء. ص ١٢٩.

أظهـر البحث أنَّ الشافعيَّ واجه المخالفين بمنهج مركَّب يجمع بين بناء القاعدة المعرفيَّة، وتحليل الشُّبهة، ثمَّ تفكيكها عبر الاستدلال النقليِّ والعقليِّ.

كشـف التحليل البلاغيُّ أنَّ خطاب الشافعيِّ، في تقرير حجيَّـة السنَّة، امتاز بوضوح العبارة ودقَّة التركيب والابتعاد عن التعقيد، مع اعتماد لغة علميَّة تجمع بين الفصاحة والإيجاز.

تبيَّـن أنَّ الشافعـيَّ استخدم عـددًا من الأساليـب البلاغيَّـة الحجاجيَّة المؤثِّـرة في البناء الإقناعـيِّ، مـن أبرزها: أسلوب القصـر، وأسلوب الشرط والجواب، والتـدرُّج في بناء الاستدلال، والحوار العلميُّ، والإلزام العقليُّ غير التصادميِّ.

أظهر البحث أنَّ اعتماد الشافعيِّ على أسلوب الحوار والسؤال والجواب أضفى على نصوصه طابعًا تفاعليًّا، مكَّنه من عرض اعتراضات الخصوم ومناقشتها داخلَ بنية الخطاب نفسه.

تبيَّن أنَّ المشروع الأصوليَّ للشافعيِّ كان نقطةَ تحوُّلٍ في تاريخ الفكر الأصوليِّ، إذ أسهم في تثبيـت موقع السنَّة بكونها مصدرًا أصيلًا للتشريع، وفي ضبط العَلاقة بينها وبين القرآن في إطارٍ منهجيٍّ متماسك.

أظهـر البحث أنَّ المنطلقات الإبستمولوجيَّة التي قرَّرها الشافعيُّ أصبحت أساسًا لما استقرَّ عليه علمُ أصول الفقه في العصور اللاحقة، حتى لدى من خالفه في بعض التفصيلات.

كمـا تبيَّن أنَّ الأسلوب البلاغيَّ الإقناعيَّ الذي اعتمده الشافعيُّ أسهم في تشكيل نمطٍ علميٍّ في عرض المسائل الأصوليَّة والجدل العلميِّ، ظهر أثرُه في كتابات الأصوليِّين والمتكلِّمين بعدَه.

**أبرز التوصيات:**

فـي ضـوء النتائج التي توصَّـل إليها البحث، يمكـن تقديم عدد من التوصيـات العلميَّة، من أبرزها ما يأتي:

العناية بدراسة التـراث الأصوليِّ من منظور إبستمولوجيٍّ، للكشف عن البنية المعرفيَّة التي يقوم عليها التفكير الفقهيُّ وأصول الاستدلال.

توسيـع الدراسات التي تجمـع بين التحليل المعرفيِّ والتحليل البلاغـيِّ في قراءة النصوص الأصوليَّة، لما له من دورٍ في فهم آليَّات بناء الحُجَّة في الخطاب العلميِّ.

إعادة قراءة مؤلَّفات الشافعيِّ، وسواه، قراءةً تحليليَّة متعمِّقة تنفذ إلى تحليل منهجه في بناء المعرفة.

تعزيـز الدراسات المقارنة بين مناهج الأصوليِّين في تقرير حجيَّة السنَّة، للكشف عن تطوُّر الفكر الأصوليِّ في التعامل مع مصادر التشريع.

الإفادة من المنهج الحجاجيِّ المتوازن الذي اعتمده الشافعيُّ في معالجة الخلافات العلميَّة، لما يتَّسم به من الجمع بين قوَّة الحجَّة والإنصاف في عرض الرأي المخالف.

**مقترحات لدراسات مستقبليَّة:**

يفسح هذا البحثُ في المجال أمامَ عددٍ من الدراسات المستقبليَّة التي يمكن أن تكمل ما بدأه، من أهمِّها الآتي:

دراسة البنية الإبستمولوجيَّة لعلم أصول الفقه عند الشافعيِّ في مجمَل مشروعه الأصوليِّ، لا في مسألة حجيَّة السنَّة وخبر الواحد فحسب.

تحليل الخطاب الحجاجيِّ في كتاب «الرسالة» للشافعيِّ دراسةً بلاغيَّة مفصَّلة في ضوء نظريَّات الإقناع المعاصرة.

دراسة العَلاقة بين البلاغة العربيَّة وعلم أصول الفقه في مرحلة التأسيس، مع تحليل نماذج من نصوص الأصوليين الأوائل.

**قائمة المصادر والمراجع**


الآمدي، أبو الحسن علي بن محمد (ت٦٣١هـ). الإحكام في أصول الأحكام. تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، الرياض: دار الصميعي، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، ٤ج.

الأزهري، أبو منصور محمد بن أحمد الهروي (ت٣٧٠هـ). الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي. تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، دار الطلائع.

أنور، ورفيقه. منهج الإمام الشافعي في إثبات حجية حديث الآحاد في كتابه الرسالة: دراسة تحليلية. Jurnal Indragiri Penelitian Multidisiplin، مج ٤، ع ١، ٢٠٢٤، ص-ص ٢٨-٣٣. https://doi.org/10.58707/jipm.v4i1.722.

البزيعي، محمود عبدو. التجديد الأصولي عند الإمام الشافعي- كتاب الرسالة أنموذجًا. المجلة الدولية للدراسات الإسلامية المتخصصة، مج ٩، ع ٣، ٢٠٢٤، ص-ص ٨٩-١٠٥. https://doi.org/10.31559/SIS2024.9.3.1.

بهاء الدين السبكي، أبو حامد أحمد بن علي (ت٧٧٣هـ). عروس الأفراح في شرح تخيص المفتاح. تحقيق: عبد الحميد هنداوي، صيدا: المكتبة العصرية، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٢ج.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين (ت٤٥٨هـ). مناقب الشافعي. تحقيق: السيد أحمد صقر، القاهرة: مكتبة دار التراث، ط١، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، ٢ج.

الجابري، محمد عابد (ت٢٠١٠م). بنية العقل العربي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط٩، ٢٠٠٩م.

ابن أبي حاتم الرازي، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد (ت٣٢٧هـ). آداب الشافعي ومناقبه. تحقيق: عبد الغني عبد الخالق، بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

ابن حرز الله، عبد القادر. الإمام الشافعي وتجديد علم أصول الفقه. مجلة الإحياء، كلية

العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، ع١٢، ص-ص ٢٣١-٢٤٠.

أبو حيان التوحيدي، علي بن محمد (ت٤٠٠هـ). البصائر والذخائر. تحقيق: وداد القاضي، بيروت: دار صادر، ط١، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ١٠ج.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي (ت٤٦٣هـ):

الفقيه والمتفقه. تحقيق: عادل بن يوسف الغرازي، الرياض: دار ابن الجوزي، ط٢، ١٤٢١هـ، ٢ج.

الكفايـة في معرفة أصول علم الرواية. تحقيق: إبراهيم بن مصطفى الدمياطي، مصر: دار الهادي، ط١، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م، ٢ج.

الزركشـي، أبـو عبد الله محمد بن عبـد الله (ت٧٩٤هـ). البحر المحيط فـي أصول الفقه. الغردقة: دار الصفوة، ط٢، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ٦ج.

الزنكي، نجم الدين قادر كريم. تأصيل الإمام الشافعي لحجية السنة النبوية وثبوتها: دراسة في ملامح النظرية الأصولية. إسلامية المعرفة، السنة ١٦، ع ٦١، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م، ص-ص ٤٣-78. https://doi.org/10.35632/citj.v16i61.1009.

الشاعر، ناصر الدين محمد وآخرون. أصول المذهب الشافعي وأهميتها للاجتهاد المعاصر وللإسهام في بناء منظومـة اجتهادية توافقية. مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، مج١٣، ع١، ١٤٤٣هـ/٢٠٢٢م، ص-ص ٦٥-١٠٢.

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت٢٠٤هـ):

الأم. بيروت: دار المعرفة، د.ط، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ٨ج.

الرسالة. تحقيق: أحمد شاكر، القاهرة: مكتبة الحلبي، ط١، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.

صليبا، جميل (ت١٩٧٦م). المعجم الفلسفي. بيروت: دار الكتاب العربي، د.ط، ١٩٨٢م.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله (ت٤٦٣هـ):

الانتقـاء فـي فضائـل الثلاثة الأئمة الفقهـاء. اعتنى به: عبـد الفتاح أبو غـدة، بيروت: دار البشائر، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

التمهيـد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد. تحقيـق: مصطفى بن أحمد العلوي- محمد عبد الكبير البكري، المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ١٣٨٧هـ، ٢٤ج.

أبـو الـلا الحمـزاوي، محمـد. من جـذور التفكير البلاغـي في رسالـة الشافعـي- قراءة وتحليل. مجلة الجامعة الإسلامية للغة العربية وآدابها، ج٢، ع١٤، ، ١٤٤٣هـ، ص-ص ٢٤٣-٢٩٢. DOI:10.36046/2356-000-014-016.

العمـري، محمد. البلاغة الجديدة بيـن التخييل والتداول. المغـرب: أفريقيا الشرق، ط٢، ٢٠١٢م.

الغزالـي، أبو حامـد محمد بن محمد (ت٥٠٥هـ). المستصفى من علـم الأصول. تحقيق: محمد سليمان الأشقر، بيروت: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م، ٢ج.

مطلـق، رجاء محمد. منهجية الصياغة الفقهيـة عند الإمام الشافعي- كتاب الأم أنموذجًا. مجلـة جامعـة القرآن الكريم والعلـوم الإسلامية. مج ٢٠، ع ١، يونيـو ٢٠٢٥، ص-ص ٤٣٤-٤٦٤. https://doi.org/10.61821/v20i1.0190.

مجمـع اللغة العربية. المعجم الفلسفـي. القاهرة: الهيئة العامة لشـؤون المطابع الأميرية، د.ط، ١٤٠٢هـ/١٩٨٣م.

أبـو نعيـم الأصبهانـي، أحمد بن عبـد الله (ت٤٣٠هـ). حليـة الأولياء وطبقـات الأصفياء. القاهرة: مطبعة السعادة، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م، ١٠ج.

وهبة، مراد (ت٢٠٢٦م). المعجم الفلسفي. القاهرة: دار القباء الحديثة، د.ط، ٢٠٠٧م.